

جمهورية مصر العربية



رَئِسْتَهُ الْجَمْهُورِيَّةُ

الجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة الثامنة والستون	الصادر في ٦ رمضان سنة ١٤٤٦ هـ الموافق (٦ مارس سنة ٢٠٢٥ م)	العدد ١٠ تابع (أ)
--------------------------	--	----------------------

محتويات العدد :**قرارات رئيس مجلس الوزراء**

رقم الصفحة

- | | | |
|---|-------|------------------------|
| ٣ | | قرار رقم ٧١٩ لسنة ٢٠٢٥ |
| ٤ | | قرار رقم ٧٢٠ لسنة ٢٠٢٥ |
| ٥ | | قرار رقم ٧٢١ لسنة ٢٠٢٥ |



٢٠٢٥ لسنة ٧١٩

قرار رئيس مجلس الوزراء

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التقويض في الاختصاصات؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته؛

وعلى القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٣ في شأن نظام الباحثين العلميين في المؤسسات العلمية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٨ لسنة ١٩٥٧ بإنشاء مؤسسة الطاقة الذرية والقرارات المعدلة له؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠٣ لسنة ١٩٧٧ بتبنيه هيئة الطاقة الذرية لوزير الكهرباء والطاقة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧ لسنة ١٩٩١ بإصدار اللائحة التنفيذية لأهيئة الطاقة الذرية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل الوزارة؛

قرر:

(المادة الأولى)

يفوض السيد وزير الكهرباء والطاقة المتتجدة في مباشرة اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها في المادتين (٨٥ و٩١) من قانون تنظيم الجامعات المشار إليه، وذلك بالنسبة لأعضاء هيئة البحث ومعاونيهم بهيئة الطاقة الذرية.

(المادة الثانية)

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار.

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ رمضان سنة ١٤٤٦

(الموافق ٦ مارس سنة ٢٠٢٥).

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبوبي

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٢٠ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بالتفويض في بعض الاختصاصات؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للأزهر بجلسته رقم ٣٣١ المنعقدة

بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/٢١؛

وعلى ما عرضه شيخ الأزهر؛

قرر:

(المادة الأولى)

تحول فصول الهندسة الزراعية للبنين بأسيوط التابعة لجامعة الأزهر إلى كلية الهندسة الزراعية للبنين بالقاهرة - جامعة الأزهر إلى كلية مستقلة باسم "كلية الهندسة الزراعية للبنين بأسيوط" تتبع فرع جامعة الأزهر بالوجه القبلي.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ رمضان سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ٦ مارس سنة ٢٠٢٥ م).

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي



قرار رئيس مجلس الوزراء

٢٠٢٥ لسنة ٧٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بالتفويض في بعض الاختصاصات؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للأزهر بجلسته رقم ٣٣١ المنعقدة

بتاريخ ٢٠٢٤/١٠/٢١؛

وعلى ما عرضه شيخ الأزهر؛

قرر:

(المادة الأولى)

تحول الفصول الدراسية بمدينة السادس التابع لكلية الزراعة بنين بالقاهرة -

جامعة الأزهر إلى كلية مستقلة باسم "كلية الزراعة للبنين بالسدادات - محافظة المنوفية" تتبع فرع جامعة الأزهر بالوجه البحري .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ رمضان سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ٦ مارس سنة ٢٠٢٥ م).

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٥

٢٥٦٨٠ / ٢٠٢٤ - ٢٠٢٥/٣/١١ - ٥٠٩

